

اليوم: الإثنين  
التاريخ: ١٣/٧/١٤٤٦ هـ  
الموافق: ١٣/١/٢٠٢٥ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



## الفرائض.. فتوى

(موت الأب والابن في حادث واحد) رقم الفتوى (٥٩٦٧)

سائل يقول:

إذا حصل حادث فمات أب وابنه ولا يعرف أيهما مات أول فكيف يكون الميراث؟

الجواب:

لا يرث أحدهما من الآخر ولكن كل واحد منهما يرثه ورثته، فيعتبر كل واحد منهما للآخر كأنه ليس موجوداً.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن محمد بن عثمان البدراني



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590